

للتناسب كقوله (١):

* على حين عابت المشيب على الصبا *

وقوله:

* على حين يستصين كل حلیم *

وإن كان فعلاً معرباً، أو جملة اسمية فالإعراب أرجح عند الكوفيين وواجب عند البصريين واعترض عليهم بقراءة نافع ﴿هذا يوم ينفع﴾ [المائدة: ١١٩] بالفتح.

وقوله:

* على حين التواصل غير داني (٢) *

الخامس: قال في توكيد النكرة: إنه إذا لم يفد لم يجز باتفاق، وإن أفاد جاز عند الكوفيين، وهو الصحيح، وتحصل الفائدة بأن يكون المؤكد محدوداً، والتوكيد من الفاظ الإحاطة كاعتكفت أسبوعاً كله، وقوله:

* ياليت عدة حول كله رجب (٣) *

السادس: قال في العطف على الضمير المخفوض: إنه لا يكسر إلا باعادة الخافض، حرفاً كان أو اسماً، نحو: ﴿فقال لها وللأرض﴾ [فصلت: ١١] ﴿قالوا نعبد إلهك وإله آبائك﴾ [البقرة: ١٣٣]، وليس بلازم وفقاً ليونس والأخفش والكوفيين بدليل قراءة ابن عباس والحسن وغيرهما ﴿تساءلون به والأرحام﴾ [النساء: ١] بالجر، وحكاية قطرب ما فيها غيره وفرسه بجر المعطوف، قيل ومنه: ﴿وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام﴾ [البقرة: ٢١٧] إذ ليس العطف على السبيل؛ لأنه صلة المصدر وقد عطف عليه كفر، ولا يعطف على المصدر حتى تكمل معمولاته (٤).

السابع: قال في منع صرف المنصرف للضرورة: وأجاز الكوفيون والأخفش

(١) النايعة الدياني.

(٢) أوضح المسالك ص ٧٧.

(٣) أوضح المسالك ص ٩٨.

(٤) أوضح المسالك ص ١٠٢.